

الذخيرة

الباب الحادي عشر في الجمع بين الصلاتين والنظر في أسبابه وشروطه وحكمه ومحلّه فهذه خمسة فصول الفصل الأول في أسبابه وهي ستة السبب الأول السفر في الكتاب إذا جد به المسير جمع آخر الوقت الظهر وأول العصر ويؤخر المغرب إلى مغيب الشفق لما في الصحيحين كان عليه السلام إذا أراد أن يجمع بين الصلاتين في السفر آخر الظهر حتى يدخل أول وقت العصر ثم ينزل فيجمع بينهما وفيهما أيضا إذا عجل به